كتاب المكاتب اقول الكتب فى اللغة الجمع وهو فى الاصل مصدر يسمى به
المكتوب كالشرب يسمى به المشروب تسمية المفعول بالمصدر على التوسع
الشايع ثم غلبت فى عرف العام على جميع من الكلمات المفرزة بالتدوين
وفى عرف النحويين على كتاب سيبويه وفى عرف الفقهاء على مختصر ابى
الحسن القدورى وفى عرف الاصوليين على احد اركان الدين وفى عرف
المصنفين على طايفة من المسايل اعتبرت منفردة عما عداها ومدار ذلك
الاعتبار على استحسانهم ولذلك يختلف باختلافه فان منهم يستحسن ان
يجعل طايفة من المسايل بالفقهية فكانه زعم اختصاص العرف المذكور
بالفقهاء ولا يخفى فساده كما اشار اليه
فانه عرف شايع بين المصنفين كما وقع فى قانون الشيخ وطوالع الاصفهانى
وغيرهما منه وبسمى هذا العقد كتابة لما فيه من جمع النجم الى النجم وقيل كتب
ما يكتب من الكتاب على العبد للمولى وللمولى على العبد حاشيه عصام
كتاب الطهارة المذكور فى الشرح ان الكتاب والكتابة فى اللغة بمعنى الجمع
والمراد هنا المكتوب وهو طايفة من المسايل الفقهية اعتبرت مستقلة
شملت انواعا او لم تشمل واضافته من قبيل اضافة خاتم فضة ويحتمل ان
يكون بمعنى اللام كما لا يخفى وقال فى التلويح ان الكتاب فى اللغة اسم للمكتوب
يعنى هو اسم من الاسماء المشبهة بالصفات كالامام دالالة وليست بصفة
يعقوب باشا ولا يخفى ان المكتوب هو الالفاظ لا المعانى وان الطهارة
هى المعانى لا الالفاظ فتدبر منه

[illegible]

Copyright © King Saud University